٦٦٧١ كان صلى الله عليه وسلم يقوم إذا سمع الصارخ حم ق د ن عن عائشة
(يقوم) إلى التهجد (إذا سمع الصارخ) أي الديك قال الحفني لأنه في الغالب إنما يصيح بعد نصف الليل
٦٦٧٢ كان صلى الله عليه وسلم يقوم إذا سمع الصارخ وفي رواية إذا سمع الصارخ قام فصلى
وفي رواية ما ألفاه السحر عندي إلا نائما خ عن عائشة
(الصارخ) قال الطحاوي جرت العادة بأن الديك يصيح عند نصف الليل أو قبله أو بعده بقليل وهذا قد طبعه الله تعالى عليه وورد مرفوعا (لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وإسناده جيد (فصلى) أي هذه الرواية تفصيل ما أجمل في مثلها فقد أفادت ما كان يصنع إذا قام عليه الصلاة والسلام (ألفاه) وجده (السحر) قبيل الصبح والمراد نومه بعد القيام الذي مبدؤه عند سماع الصارخ جمعا بينه وبين الرواية الأولى الحديث الأول أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي والثالث رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه
٦٦٧٣ كان صلى الله عليه وسلم يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه ق ت ن ه عن المغيرة بن شعبة
(من الليل) يصلي (حتى تتفطر) وفي رواية تتورم وفي أخرى تورمت (قدماه) أي تتشقق فيقال له لم تفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا وفي رواية أفلا أحب أن أكون عبدا شكورا
وحكمة النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا لأن حاله كان أكمل الأحوال وكان لا يمل من عبادة ربه وإن أضر ذلك ببدنه بل صح أنه قال وجعلت قرة عيني في الصلاة وأما غيره صلى الله عليه وسلم إذا خشي الملل فلا ينبغي له أن يكره نفسه وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم (خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا) وقال الحفني أن تتشقق فيقال له لم الخ قال أفلا أكون عبدا شكورا أي ولم أشكر بالعبادة بسبب النعم
٦٦٧٤ كان صلى الله عليه وسلم يقوم يصلي حتى ترم قدماه أو ساقاه فيقال له فيقول أفلا أكون عبدا شكورا خ عن المغيرة
(قدماه) قال الطحاوي فيه تجافيه صلى الله عليه وسلم عن … عن المضاجع حتى أضر ذلك بقدميه الشريفتين ولم ينقص ذلك من … ليقه وقد قال جعلت قرة عيني في الصلاة (فيقال له) فيه إبهام القائل والمقول وليفسر ذلك المبهم ما ورد أن عائشة قالت له لم تصنع هذا يا رسول الله وقد


غفر لك … (أفلا أكون عبدا شكورا) أي أأترك تهجدي فلا أكون عبدا شكورا كأنه المعنى أفلا أبالغ في شكره وقد أنالني ما لم يؤت أحد من العالمين وإيثار العبودية بالذكر لتشريف بغاية القرب ولذا وصفه تعالى بها في مقام الإسراء … سورة … رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه
٦٦٧٥ كان صلى الله عليه وسلم يكبر بين أضعاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيدين ه ك عن سعد بن عائذ أو ابن عبد الرحمن (القرظ) المؤذن كان يتجر في القرظ قال الشيخ حديث صحيح
الظاهر أن التكبير لا يتقيد بعدد (أضعاف) قال الحفني أي خلال الخطبة أي خطبة العيدين فهي تفعل يكثر بيان للفعل يكبر بين أضعاف الخطبة
٦٦٧٦ كان صلى الله عليه وسلم يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق هق عن جابر قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
قال المناوي سن التكبير في هذه الأيام لأن العيد محل سرور ومن طبع النفس تجاوز الحدود فشرع الإرشاد منه ليذهب من غفلته ويكثر من ذكر الله وهذا يقتضي طلب التكبير عقب الصلاة في عيد الفطر أيضا فلا يخفى ما فيه
٦٦٧٧ كان صلى الله عليه وسلم يكثر القناع ت في الشمائل هب عن أنس بن مالك قال الشيخ حديث حسن
(القناع) بكسر القاف أي اتخاذه وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه قال العلقمي ومن آثاره صلى الله عليه وسلم التقنع … استعمال إياه حال الحاجة لبرد أو غيره وذلك لما عاداه من الحياء من ربه
٦٦٧٨ كان صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر ويقل اللغو ويطيل الصلاة ويقصر الخطبة وكان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين والعبد حتى يقضي له حاجته ن ك عن ابن أبي أوفى ك عن أبي سعيد الخدري وهو حديث صحيح
(يكثر الذكر) أي ذكر الله تعالى (ويقل اللغو) أي لا يلغو أصلا وقال الحفني أي المراد … باللغو غير الذكر … فيقع منه قليلا وهذا أظهر من حمل اللغو على حقيقته فإنه حينئذ … يقل أي المعنى حينئذ لا يلغو أصلا (ويقصر الخطبة) ويفعل ذلك من … الرجل وقال الحفني … فقه الرجل أن يطيل الصلاة ويقصر الخطبة وقوله الأرملة أي التي لا زوج لها وجارية امرأة وقالت إليك حاجة فقال اجلسي في أي طريق من طرق المدينة شئت

Copyright © King Saud University